

وتصور ياد عتق الامهات وقد جرت اولا لتمام صفارا وملك نصفا من صفار البصر وعم له جوارح الابل والاربع  
الماخوذ من سبت وتلايين فصلا فوق الماخوذ من خمس وعشرين ويشتمل على العيون فوق الماخوذ من سبت  
وعلى هذا القياس وانما جرى لصفاراه كان من الحسن والالتجسة البعة صفارا اخرج عنها شاة ولا جرى  
يجري في كلباها ومجلا خرا لمجيب وما جعله حيث يمكن قوله كالملة واطا ناه كالملة كواصل ونوعه  
ومعيب او صعب ومبصر او كور وراثت او صعب وكبير لا نكاح فيها قد لا يوجب (واكثر في جوارح الابل  
والاوضيخه لكن مع اعتبار التقسيط قد ياتي ما شتم من كمال وناقص ففي اربعين شاة نصفها صعب

قوله وقد جرت اولا لتمام صفارا وملك نصفا من صفار البصر وعم له جوارح الابل والاربع الماخوذ من سبت وتلايين فصلا فوق الماخوذ من خمس وعشرين ويشتمل على العيون فوق الماخوذ من سبت وعلى هذا القياس وانما جرى لصفاراه كان من الحسن والالتجسة البعة صفارا اخرج عنها شاة ولا جرى يجري في كلباها ومجلا خرا لمجيب وما جعله حيث يمكن قوله كالملة واطا ناه كالملة كواصل ونوعه ومعيب او صعب ومبصر او كور وراثت او صعب وكبير لا نكاح فيها قد لا يوجب (واكثر في جوارح الابل والاوضيخه لكن مع اعتبار التقسيط قد ياتي ما شتم من كمال وناقص ففي اربعين شاة نصفها صعب

تلاون نصفها اومل وفيه كالملة الريع وناير وناقصها دياران  
لزمه بنت ففاض كالملة بغيره نصف كالملة وناقصة وهو ثلاثة  
ذناير قوله وهو ديار نصف ايفا افا كالملة قوله كالملة  
ديارا وكره بضعه ديارا وما في اكثر النسخ من كالملة قوله كالملة  
ديارا وكره بضعه نصف ديارا من حرفه النسخ ولا يقال  
وهو ديارا اومل ربع ديارا وتصل النسخ على الصواب قوله  
بعضها سليبا فلو كان له من النسخ الريع نذر انوار منها سلمه  
فعلت بضعه فتمت ثلثا ربعا كالملة وريع ناقصة قوله ولو  
اشترى ثلثا ربعا اشترى ثلثا ربعا كالملة وريع ناقصة قوله ولو  
تفديها الشركة تخفف كالملة ثلثا ربعا سواد وثارة تقبلا  
كالملة ربع شاة بينهما سواد وثارة تقبلا على الصواب قوله  
على الاخر ليست شاة لاصدها ثلثا ربعا ولا ثلثها وكان  
اشترى كالملة ربعا نصفه واصلها ثلثا ربعا فتمت ربعها  
الربع احر شاة وقولنا تقديدا كالملة ثلثا ربعا سواد قوله  
او غيرها كالملة ووصية قوله من جنس واحد اختلف  
النوع فتشترى احكام الشركة في الاضار والمخدر والابواب والمقر  
فاذا اشترى ايا شوعا ابلا ونقرا اذ لا يكون نصيبا منها الاخر  
لاختلاف جنسها وانما يعتبر كل النصاب من الابواب واصلها وانقر  
واصلها اختلف ما اذا اشترى ايضا تام ومقر فيك ايضا اختلف  
والا يصور في كل طر الشوع لئلا يلازمها ان يكون اصلها جنس  
والنوع من اصل الشركة ومن الجوز لا يلازمها ان يكون في اجوار  
قوله فيما سأل على خطه اجوار اية الثابتة بل يكون له صحبة كما  
بينت في الفصل قوله بل في الاصل خطه الشوع المبلغ في حال المالكين

قوله وقد جرت اولا لتمام صفارا وملك نصفا من صفار البصر وعم له جوارح الابل والاربع الماخوذ من سبت وتلايين فصلا فوق الماخوذ من خمس وعشرين ويشتمل على العيون فوق الماخوذ من سبت وعلى هذا القياس وانما جرى لصفاراه كان من الحسن والالتجسة البعة صفارا اخرج عنها شاة ولا جرى يجري في كلباها ومجلا خرا لمجيب وما جعله حيث يمكن قوله كالملة واطا ناه كالملة كواصل ونوعه ومعيب او صعب ومبصر او كور وراثت او صعب وكبير لا نكاح فيها قد لا يوجب (واكثر في جوارح الابل والاوضيخه لكن مع اعتبار التقسيط قد ياتي ما شتم من كمال وناقص ففي اربعين شاة نصفها صعب

قوله وقد جرت اولا لتمام صفارا وملك نصفا من صفار البصر وعم له جوارح الابل والاربع الماخوذ من سبت وتلايين فصلا فوق الماخوذ من خمس وعشرين ويشتمل على العيون فوق الماخوذ من سبت وعلى هذا القياس وانما جرى لصفاراه كان من الحسن والالتجسة البعة صفارا اخرج عنها شاة ولا جرى يجري في كلباها ومجلا خرا لمجيب وما جعله حيث يمكن قوله كالملة واطا ناه كالملة كواصل ونوعه ومعيب او صعب ومبصر او كور وراثت او صعب وكبير لا نكاح فيها قد لا يوجب (واكثر في جوارح الابل والاوضيخه لكن مع اعتبار التقسيط قد ياتي ما شتم من كمال وناقص ففي اربعين شاة نصفها صعب